٢ سلسلة حمة الفقه العليمي المنهجي

كشف الستر

في بيان

ضعف أحاديث التهليل

عشر مرات

بعد صلاة المغرب والفجر

تأليف

أبي عبد الرحمن فوزي الأثري

مكتبة التوبة

كشف الستر

في بيان

ضعف أحاديث التهليل

عشر مرات

بعد صلاة المغرب والفجر

بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة حمة النقد العلمي المنهجي ②

كشف الستر

في بيان

ضعف أحاديث التهليل

عشر مرات

بعد صلاة المغرب والفجر

تأليف

أبي عبد الرحمن فوزي الأثري

مكتبة

التوبة

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

الرياض - المملكة العربية السعودية - شارع جرير
هاتف ٤٧٦٣٤٢١ فاكس ٤٧٧٤٨٦٢ ص.ب ١٨٢٩٠ الرمز ١١٤١٥

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد:

هذا جزء حديثي في بيان حال حديث: [التهليل عشر مرات بعد صلاة الفجر والمغرب]، جمعت فيه طرق وروايات هذا الحديث، مع الكلام على أسانيدها جرحاً وتعديلاً، وبيان عللها والحكم عليها، وذلك لما كان كثير من الناس اليوم لا يعرفون صحيح الحديث من ضعيفه.

وإنما أردت في هذا الجزء أن نتعبد الله سبحانه وتعالى بما شرعه في كتابه، وفيما ثبت وصَحَّ عن النبي ﷺ، فلا يجوز لأحد كائناً من كان أن يتعبّد الله إلا بما شَرَعَ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: لا يجوز أن يعتمد

في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة[١].

هذا وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الكتاب جميع الأمة وأن يتقبل مني هذا الجهد ويجعله في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون، وأن يتولانا بعونه ورعايته إنه نعم المولى ونعم النصير وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أبو عبدالرحمن
فوزي بن عبدالله الأثري

(١) انظر قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص ١٦٢).

ذكر ضعف أحاديث التهليل عشراً بعد صلاة الفجر والمغرب

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلاَةِ الغَدَاةِ: لاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَكَلَّمَ كُتِبَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ومُحِيَ عَنْهُ بِهِنَّ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ بِهِنَّ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وكُنَّ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ نَسَمَاتٍ، وكُنَّ لَهُ حَرَساً مِنَ الشَّيْطَانِ، وَحِرْزاً مِنَ المَكْرُوهِ، وَلَمْ يَلْحَقْهُ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ ذَنْبٌ إِلاَّ الشِّرْكُ بِالله**».

قلت: هذا حديثٌ ضعيفٌ مضطربٌ.

أخرجه النَّسَائِيّ في عمل اليوم والليلة (ص ١٩٥) من طريق حُصَيْن بن عاصم بن منصور الأسدي عن ابن أبي حسين المكي عن شَهْر بن حَوْشَب عن عبدالرحمن بن غَنْم عن مُعاذ به.

وإسناده ضعيف لحال حُصَيْن بن عاصم فإنه مجهول كما قال النَّسَائِيّ. وفي التقريب لابْنِ حَجَر (ص ١٧١) مقبول حيث يتابع وإلا فليّن الحديث.

وقد أخرجه ابنُ السِّنِّيّ في عمل اليوم والليلة (ص ٧٣) والمَعْمَريّ في عمل اليوم كما في نتائج الأفكار لابْنِ حَجَر (جـ ٢ ص ٣٠٧) والبُخَارِيّ في التاريخ (جـ ٣ ص ١١) والمزِّيّ في تهذيب الكمال (ق ٣٠٠\١\ط) من طريق حُصَيْن بن عاصم بن منصور الأسدي عن ابن أبي الحسين المكي عن شَهْر بن حَوْشَب عن عبدالرحمن بن غَنْم عن مُعَاذ بن جَبَل مرفوعاً به.

وزاد النَّسَائِيّ وابنُ السِّنِّيّ في آخره: «. . . **ومَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلاَةِ العَصْرِ أُعْطِيَ مِثْلَ ذٰلِكَ فِي لَيْلَتِهِ**».

وعند المِزِّيّ: «. . . **ومَنْ قَالَهُنَّ فِي دُبُرِ المَغْرِبِ أُعْطِيَ مِثْلَ ذٰلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ**».

وذَكَرَ فيه: «**يُحيي ويُمِيتُ بِيَدِهِ الخَيْرُ**»، وهي عند الباقي لم توجد.

وتابع حُصَيْن عليه عبدالله بن زياد المدني عن ابن أبي الحسين. عند الطَّبَرَانِيّ في المعجم الكبير (جـ ٢ ص ٦٥) وفي الدعاء (جـ ٢ ص ١١٢٣) وابْن حَجَر في نتائج الأفكار (جـ ٢ ص ٣٠٦ و ٣٠٧). وزادوا في آخره: «**وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنَ المَغْرِبِ أُعْطِيَ مِثْلَ ذٰلِكَ لَيْلَتَهُ**».

قلت: ولا يفيده متابعة عبدالله بن زياد المدني له. قال عنه النَّسَائِيّ وابنُ الجُنَيْد والدَّارَقُطْنِيّ: متروك، وقال ابنُ مَعِين: ليس

حديثه بشيء، وقال الجُوزجاني ذاهب الحديث وكذبه أَبُو دَاود وابنُ سَعْد ومَالِك وابن إسحاق.

قلت: فهي متابعة لا يفرح بها.

وانظر الضعفاء لابْنِ الجَوْزِيّ (جـ ٢ ص ١٢٣) والميزان للذهبي (جـ ٣ ص ١٣٧).

وأشار المِزِّي إلى هذه الرواية في تهذيب الكمال (ق ٣٠٠\١\ط).

وأخرجه التِّرْمِذِيّ في سننه (جـ ٥ ص ٥١٥) من طريق عبيدالله بن عَمْرو الرَّقِّي عن زيد بن أبي أُنَيْسَةَ عن شَهْر بن حَوْشَب عن عبدالرحمن بن غَنْم، لكن قال عن أبي ذَرٍّ بدل مُعَاذ بن جبل، وزاد في المتن: «**وَهُوَ ثَانِي رِجْلَيْهِ... يُحْيِي وَيُمِيتُ**».

وقد سقط من سند التِّرْمِذِيّ ذكْرُ ابن أبي حسين، وهو في سند النَّسَائِيّ في عمل اليوم والليلة (ص ١٩٦) وفي سند ابْنِ حَجَر في نتائج الأفكار (جـ ٢ ص ٣٠٥).

وقال المِزِّي في تحفة الأشراف (جـ ٩ ص ١٧٨): وهذا أولىٰ بالصواب من حديث التِّرْمِذِيّ - يعني بذكر ابن أبي حسين - اهـ.

وقال ابنُ حَجَر في نتائج الأفكار (جـ ٢ ص ٣٠٦): وننبه هنا على سقوط رجل من السند الذي ساقه التِّرْمِذِيّ، وهو عبدالله بن عبدالرحمن، فوقع عنده عن زيد عن شَهْر بغير واسطة، وثبت في رواية الباقين. اهـ.

وأخرجه الطَّبَرَانِيّ في الدعاء (جـ ٢ ص ١١٢٢) وابنُ البَنَّاء في فضل التهليل (ص ٤٢ و ٤٣) من طريق عبدالعزيز بن الحُصين بن الترجمان عن محمد بن جَحَادة عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين عن شَهْر به كذلك، لكن قال عن أبي هُرَيْرَةَ بدل أبي ذَرٍّ، وَذَكَرَ فيه: «**مَنْ قَالَ بَعْدَ الغَدَاةِ وَبَعْدَ المَغْرِبِ. . . . وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنهُنَّ عدلُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ**».

وإسناده واه فيه عبدالعزيز بن الحُصين بن الترجمان قال عنه النَّسَائِيّ: متروك، وقال البُخَارِيّ: ليس بالقوي، وقال ابنُ مَعِين: ضعيف، وقال مُسْلِم: ذاهب الحديث.

انظر الميزان للذَّهَبِيّ (جـ ٣ ص ٣٤١) والضعفاء للنَّسَائِيّ (ص ١٥٧) وتاريخ ابْنِ مَعِين (جـ ٤ ص ٢٦٦).

وقال الطَّبَرَانِيّ: وكذا رواه محمد بن جُحَادة فقال عن أبي هُرَيْرَةَ. وخالفه زيد بن أبي أُنَيْسَةَ وغيره فقالوا عن مُعَاذ.

وأخرجه أحمد في المسند (جـ ٤ ص ٢٢٧) وابنُ حَجَر في نتائج الأفكار (جـ ٢ ص ٣٠٧) من طريق هَمَّام بن يحيى عن ابن أبي حسين عن شَهْر عن عبدالرحمن بن غَنْم مرسلاً. وذَكَرَ فيه: «**مَنْ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ وِيُثْنِيَ رِجْلَهُ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ والمَغْرِبِ**» فذكر الحديث نحو ما تقدم.

قال ابنُ حَجَر: هكذا أرسله هَمَّام. . . وعبدالرحمن لا تثبت صحبته.

وتابع هَمَّاماً إسماعيل بن عيّاش عن ابن أبي حسين وليْث عن شَهْر به، عند عبدالرزاق في المصنَّف (جـ ٢ ص ٢٣٥). لكن إسماعيل ضعيف مخلط في رواية غير أهل بلده الشاميين، وابن أبي حسين مكي. فهي منها.

وأخرجه الفرْيَابيّ في الذكر كما في نتائج الأفكار لابْنِ حَجَر (جـ ٢ ص ٣٠٦) من طريق إسماعيل بن عيّاش عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، فخالف الجميع قال: عن شَهْر حدثني أبُو أُمَامَةَ به. وإسناده ساقط إسماعيل بن عيّاش لا يحتج به في غير أهل بلده الشاميين.

وأخرجه أحمد في المسند (جـ ٦ ص ٢٩٨) والطَّبَرَانِيّ في المعجم الكبير (جـ ٢٣ ص ٣٣٩) من طريقين عن عبدالحميد بن بَهْرَامَ حدثني شَهْر قال: سمعت أم سَلَمَة تحدث زعمت أن فاطمة جاءت إلى نبي الله ﷺ به وفيه: «**وإذَا صَلَّيْتَ الصُّبْح فَقُولِي... الحديث**».

قلت: فيتحصل من هذا التفصيل أن الحديث ضعيف مضطرب.

قال الألْبَانِيُّ في تمام المنّة (ص ٢٢٨) بعدما ذكر الحديث: وقد اضطرب شَهْر في إسناده ومتنه على ابن غَنْم:

أما الإسناد فمرة يقول: عن ابن غَنْم مرفوعاً.

وابن غَنْم مختلف في صحبته، فهو مرسل. وهو رواية أحمد (٤\٢٢٧).

ومرة يقول: عنه عن أبي ذَرٍّ مرفوعاً، وهو رواية التِّرْمِذِيّ وكذا النَّسَائِيّ في عمل اليوم والليلة (رقم ١٢).

وتارة يقول: عنه عن مُعَاذ. وهو رواية للنَّسَائِيّ (١٢٦).

وأخرى يقول: عنه عن فاطمة رضي الله عنها، وهو رواية لأحمد (٦\٢٩٨).

فهذا اضطراب شديد من شَهْر يدل على ضعفه كما تقدم، ولذلك قال النَّسَائِيّ عقبه: وشَهْر بن حَوْشَب ضعيف، سئل ابن عَوْن عن حديث شَهْر؟ فقال: إن شَهْراً تركوه (أي طعنوا عليه وعابوه)، وكان شُعْبَة سيِّىء الرأي فيه، وتركه يحيى القطان.

وأما المتن: فتارة يذكر صلاة الفجر دون المغرب، كما في حديث أبي ذَرٍّ. وتارة يجمع بينهما، كما في حديث ابن غَنْم المرسل، وحديث فاطمة، وأخرى يذكر العصر مكان المغرب، وذلك في حديث مُعَاذ، وتارة يذكر (يُحْيِي وَيُمِيتُ) وتارة لا يذكرها، وتارة يزيد قبلها: «**بِيَدِهِ الخَيْرُ**»، وتارة لا يذكرها، وتارة يذكر: «**قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ وَيُثْنِيَ رِجْلَيْهِ**». وتارة لا يذكرها. وتارة يضطرب في بيان ثواب ذلك بما لا ضرورة لبيانه الآن. اهـ.

قلت: وهذا الاضطراب ذكره الحافظ ابنُ حَجَرٍ في نتائج الأفكار (جـ ٢ ص ٣٠٤ و ٣٠٥ و ٣٠٦ و ٣٠٧ و ٣٠٨).

وللحديث شواهد من حديث أبي أُمَامَةَ وأبي أيوب وأبي هُرَيْرَةَ

وأبي عيّاشَ الزُّرَقِيّ وعُمَارَة بن شَبِيبٍ وأَبِي الدَّرْدَاءِ.

١ ـ أما حديث أبي أُمَامَة:

أخرجه الطَّبَرَانِيّ في المعجم الكبير (جـ ٨ ص ٣٣٦) والشَّجَرِيّ في الأمالي (جـ ١ ص ٢٤٦) وابنُ السِّنِّيّ في عمل اليَوم والليلة (ص ٧٤) وابنُ حَجَر في نتائج الأفكار (جـ ٢ ص ٣٠٨) من طريق آدم بن الحكم عن أبي غالب عن أبي أُمَامَة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «**مَنْ قَالَ في دُبُرِ صَلاَةِ الغَدَاةِ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهَ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، يُحيي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِئَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ أَنْ يُثْنِيَ رِجْلَيهِ كَانَ يومَئِذٍ أَفْضَلَ أَهْلِ الأَرْضِ عَمَلاً إِلاَّ مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ على مَا قَالَ**».

قلت: وهذا سنده ساقط فيه أبو غالب صاحب أبي أُمَامَةَ قال عنه ابنُ سَعْد: منكر الحديث وقال ابنُ حِبَّان: منكر الحديث على قلته لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات وضعفه أبو حاتم والنَّسَائِيّ وقال الدَّارَقُطْنِيّ: ثقة، وقال مرة: لا يعتبر به، وقال ابنُ حَجَرٍ: صدوق يخطىء.

وآدم بن الحكم البصري قال عنه ابنُ مَعِين: صالح، وفي رواية: لا شيء، وقال أَبُو حَاتِم: لا بأس به، وقال ابنُ أَبِي حَاتِم: تغير حفظه.

انظر تهذيب الكمال للمِزِّيّ (جـ ٢٤ ص ١٧٠) ولسان الميزان

لابْنِ حَجَرٍ (جـ ١ ص ٣٣٦) والتقريب له (ص ٦٦٤).

قلت: فمثله حسن في المتابعات والشواهد، ولم أقف هنا على ما يشهد له ويقويه بالتقييد بالمئة في دبر صلاة الغداة.

قلت: فهو منكر بهذا اللفظ.

نعم وقع التقييد بالمئة في الصحيحين والموطأ من حديث أبي هُرَيْرَة، لكن مطلقاً ليس فيه التقييد بصلاة الغداة، ولا الزيادة في الذكر.

علماً أن الحديث ليس فيه شاهد للقيد بعد صلاة الغداة والمغرب بعشر تهليلات كما في الحديث المتقدم. فلا يصح له شاهد.

٢ ـ وأما حديث أبي أيوب الأنصاري:

أخرجه ابنُ حبَّان في صحيحه (جـ ٣ ص ٢٣٦) من طريق علي بن المديني قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثني يزيد بن يزيد بن جابر عن القاسم بن مُخَيْمِرة عن عبدالله بن يعيش عن أبي أيوب قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ لاَ إله إلاَّ الله، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُتِبَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، ومُحِيَ بِهِنَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وكُنَّ لَهُ عَدْلَ عَتَاقَةِ أَرْبَعِ رِقَابٍ، وكُنَّ لَهُ حَرَساً مِنَ**

الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، ومَنْ قَالَهُنَّ إِذَا صَلَّى المَغْرِبَ دُبُرَ صَلاَتِهِ فَمِثْلُ ذٰلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ».

قلت: وهذا سنده تالف فيه عبدالله بن يعيش قال عنه الحُسَيني في الإكمال (ص **٢٥٤**): مجهول. وانظر تعجيل المنفعة لابْنِ حَجَرٍ (ص **٢٤٣**).

وذكره ابنُ حِبَّان في الثقات (جـ **٥** ص **٦٢**). وتوثيق ابن حِبَّان مما لا يوثق به إذا تفرد كما بينه الحافظ ابن حَجَر في مقدمة لسان الميزان (جـ **١** ص **١٤**).

فأورده في الثقات على قاعدته في توثيق المجهولين.

قلت: ولعل أول الحديث يفسر آخره بأن يقال في الصباح والمساء ويؤيده الحديث الآتي.

وأخرجه ابنُ حِبَّان أيضاً في صحيحه (جـ **٣** ص **٢٣٦**) من طريق علي بن المديني حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثنا يزيد بن يزيد بن جابر عن مَكْحُول عن عبدالله بن يعيش عن أبي أيوب مرفوعاً بلفظ: «**مَنْ قَالَ دُبُرَ صَلاَتِهِ إِذَا صَلَّى لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ... ومَنْ قَالَهن حِينَ يُمْسِي كَانَ لَهُ مِثْلُ ذٰلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ**».

قلت: هكذا وقع مطلقاً في جميع الصلوات، وفيه أيضاً عبدالله بن يعيش وهو مجهول تقدم.

وأخرجه أحمد في المسند (جـ ٥ ص ٤١٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم الرَّازيّ ثنا سلمة بن الفضل حدثني محمد بن إسحاق عن يزيد بن يزيد بن جابر عن القاسم بن مُخَيْمِرة عن عبدالله بن يعيش عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعاً بلفظ: «**مَنْ قَالَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كُنَّ كَعَدْلِ أَرْبَعِ رِقَابٍ وَكُتِبَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَمُحِي عَنْهُ بِهِنَّ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَرُفِعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ دَرَجَات وكُنَّ لَهُ حَرَساً مِنَ الشَّيطانِ حَتَّى يُمْسِيَ وإِذَا قَالَهَا بَعْدَ المَغْرِبِ فَمِثْلُ ذٰلِكَ**».

قلت: وهذا سنده ساقط فيه أيضاً عبدالله بن يعيش وهو مجهول كما تقدم، وسَلَمَة بن الفضل الأبرش قال عنه البُخَارِيّ: عنده مناكير، وقال علي: ما خرجنا من الريّ حتى رمينا بحديثه وقال النَّسَائِيّ: ضعيف، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقال ابنُ حِبَّان: يخطىء ويخالف، وقال ابنُ حَجَر: صدوق كثير الخطأ.

انظر تهذيب الكمال للمِزِّيّ (جـ ١١ ص ٣٠٥) والتهذيب لابْن حَجَر (جـ ٤ ص ١٣٥) والتقريب له (ص ٢٤٨).

قلت: فالحديث منكر.

وقد تابعه أَبُو رُهْم أضْرَاب بن أسيد عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعاً بلفظ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ، لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْك، وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**

عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وحَطَّ اللهُ عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، ورَفَعَهُ اللهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ كَعَشْرِ رِقَابٍ، وَكُنَّ لَهُ مَسْلَحَةً مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إلى آخِرِهِ، وَلَمْ يَعْمَلْ يَوْمَئِذٍ عَمَلاً يَقْهَرُهُنَّ، فإنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي فَمِثْلُ ذَلِكَ».

أخرجه أحمد في المسند (جـ ٥ ص ٤٢٠) وابنُ الجَوْزِيّ في الحدائق (جـ ٣ ص ٣٠٣) من طريق أبي اليمان حدثنا إسماعيل بن عيّاشٍ عن صفوان بن عَمْرو عن خالد بن مَعْدَان عن أبي رُهْم به.

قلت: وهذا سنده صحيح.

وقال الألبَانِيّ في الصحيحة (جـ ١ ص ١٨٠): وهذا سند صحيح، رجاله كلهم ثقات وابن عيّاش إنما ضعف في روايته عن غير الشاميين، وأما في روايته عنهم فهو صحيح الحديث كما قال البُخَارِيّ وغيره وهذه منها، فإن صفواناً من ثقاتهم.

قلت: وإن صح الحديث فليس فيه التقييد بصلاة الصبح والمغرب، بل مطلقاً في الصباح والمساء. فهو من أذكار الصباح والمساء، فلا يصلح له شاهد للقيد.

أي فهو من أذكار الصباح والمساء، لا من أذكار الصلاتين الفجر والمغرب.

٣ ـ وأما حديث أبي هُرَيْرَةَ:

أخرجه الحسن بن عَرَفَة في جزئه (ص ٥١) وعنه له طريقان:

الأول: فتح بن خلف الثومي عنه حدثنا قُرَّان بن تَمَّام الأسدي عن سُهَيْل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً بلفظ: «**مَنْ قَالَ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، بَعْدَمَا يُصَلِّي الغَدَاة عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَتَبَ اللهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ وَكُنَّ لَهُ بِعَدْلِ عِتْق رَقَبَتَيْنِ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وكُنَّ لَهُ حِجَاباً مِنَ الشَّيْطَانِ، فإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي، كَانَ لَهُ مِثْلُ ذٰلِكَ، وكُنَّ لَهُ حِجَاباً مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ**».

أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (جـ ١٢ ص ٣٨٩) من طريق أبي القاسم عبدالله بن الحسن حدثنا فتح به.

قلت: وهذا سنده فيه فتح بن خلف الثومي أورده الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً فهو مجهول، وقُرَّان بن تَمَّام الأسدي قال عنه ابنُ سَعْد: كانت عنده أحاديث منهم من يَسْتَضْعفُه وقال ابنُ حَجَرٍ صدوق ربما أخطأ وقال ابنُ حِبَّان: يخطىء. فالإسناد ضعيف.

انظر تهذيب الكمال للمِزِّيّ (جـ ٢٣ ص ٥٥٩) والتقريب لابْنِ حَجَر (ص ٤٥٤).

قلت: والتقييد وقع بعد صلاة الغداة فقط، لكن ليس فيه التقييد بعد صلاة المغرب، ولعل آخر الحديث يفسر أوله بأن يقال في الصباح والمساء كما تقدم.

الثاني: إسماعيل بن محمد الصفار عنه قال: حدثنا قُرَّان بن تَمَّام الأسدي به.

أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد أيضاً (جـ ١٢ ص ٣٨٩ و ٤٧٢) من طرق عن إسماعيل به.

قلت: وفي السند قُرَّان، وقد تقدم بيان ضعفهِ فالإسناد ضعيف.

٤ ـ وأما حديث أبي عيّاش:

أخرجه أبُو دَاود في سننه (جـ ٤ ص ٣١٩) والبخاري في التاريخ الكبير (ج ٣ ص ٣٨١) والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ١٤٩) وابنُ مَاجَة في سننه (جـ ٢ ص ١٢٧٢) وأحمد في المسند (جـ ٤ ص ٦٠) وابنُ أبي شَيْبَةَ في المصنَّف (جـ ١ ص ٢٤٤) وفي المسند (ج ٢ ص ٣١٦) والفرْيَابيّ في الذكر كما في نتائج الأفكار لابْنِ حَجَر (جـ ٢ ص ٣٦٦) والطَّبَرَانِيّ في المعجم الكبير (جـ ٥ ص ٢١٧) وفي الدعاء (جـ ٢ ص ٢٨١) والخَرَائطيّ في مكارم الأخلاق (جـ ٢ ص ٨٣٣) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني تعليقاً (جـ ٤ ص ١٩٧) وابنُ حَجَر في نتائج الأفكار (جـ ٢ ص ٣٦٥ و ٣٦٦) من طريق حمَّاد بن سَلَمَةَ عن سُهَيْل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي عيّاش الزرقي مرفوعاً بلفظ: «**مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَكُتِبَ لَهُ بِهَا عَشْرُ**

حَسَنَات، وحُطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَكَانَ في حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، وإِذَا أَمْسَى مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ».

قلت: وهذا سنده صحيح على شرط مسلم، وقد صححه الأَلْبَانِيّ في مشكاة المصابيح (جـ ٢ ص ٧٤٠).

وقال ابنُ حَجَر: هذا حديث صحيح.

قلت: وإن صح الحديث فليس فيه التقييد بصلاة الصبح والمغرب وبعشر تهليلات، بل مطلقاً في الصباح والمساء، فهو من أذكار الصباح والمساء. فلا يصلح له شاهد للقيد.

وأخرجه ابنُ السِّنِّيّ في عمل اليوم والليلة (ص **٣٣**) من طريق عَمْرو بن الحارث عن سعيد ابن أبي هلال عن أبي صالح السمّان أن أبا عيَّاش به.

وأخرجه الدُّولابيُّ في الكُنى (ج ١ ص ٤٦) من طريق ابن أبي مريم قال ثنا أبو غسَّان قال حدثني زيد عن أبي عياش به.

٥ ـ وأما حديث عُمَارَة بن شَبِيبٍ:

أخرجه التِّرْمِذِيّ في سننه (جـ ٥ ص ٥٤٤) والنَّسَائِيّ في عمل اليوم والليلة (ص **٣٨٥**) من طريق أبي عبدالرحمن الحُبُلِيّ عن عُمَارَةَ بن شَبِيبٍ السَّائِيّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّات عَلى إِثْر المغرب بَعثَ الله مُسَلَّحَةً يَحفظُونهُ من الشَّيطانِ حَتَّى**

يُصبح، وكتبَ الله لَهُ بِهَا عَشرَ حَسَنَاتٍ مُوجباتٍ، ومَحى عَنهُ عشْرَ سيِّئاتٍ مُوبِقاتٍ، وكَانَتْ لَهُ بِعَدلِ عَشْرِ رِقَابٍ مُؤمِنَاتٍ».

قلت: وهذا سنده واه فيه عُمَارَة بن شَبِيبٍ فيه جهالة، وإرساله للحديث علة أخرى. فالإسناد ساقط.

وقال التِّرْمِذِيّ: هذا حديث حسن غريب لا تعرفه إلا من حديث ليْث بن سعد، ولا نعرف لعُمَارَة سماعاً عن النبي ﷺ.

قلت: وفي تحسينه نظر.

قلت: وعلى فرض صحته فإنه ليس فيه شاهد للقيد، فهو من أذكار المساء فقط، لا من أذكار الصلاتين الفجر والمغرب.

٦ ـ وأما حديث أبي الدَّرْدَاءِ:

أخرجه الطَّبَرَانِيّ في مسند الشاميين (جـ ١ ص ٣٧) من طريق موسى بن محمد بن عطاء البلْقَاويّ ثنا هاني بن عبدالرحمن ورُدَيْح بن عطية أنهما سمعا إبراهيم بن أبي عُلَيّة يقول: سمعت أمَّ الدَّرْدَاءِ تقول: سمعت أبَا الدَّرْدَاءِ يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ قَالَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ، وَهُوَ ثَانٍ رِجْلَهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ مَرَّةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وكُنَّ لَهُ فِي يَوْمِهِ ذٰلِكَ حِرْزاً مِنْ كُلِّ مَكرُوهٍ، وحِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ، وكَانَ لَهُ**

بِكُلِّ مَرَّةٍ عِتْقُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَد إِسْمَاعِيلَ، ثَمَنُ كُلِّ رَقَبَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً، وَلَمْ يَلْحَقْهُ يَوْمَئِذٍ ذَنْبٌ إِلاَّ الشِّرْكُ بِاللهِ، ومَنْ قَالَ ذٰلِكَ بَعْدَ صَلاَةِ المَغْرِبِ كَانَ لَهُ مِثْلُ ذٰلِكَ».

قلت: وهذا سنده أوهن من بيت العنكبوت فيه موسى بن محمد بن عطاء البلْقَاوي كذبه أَبُو زُرْعَةَ وأَبُو حَاتِم وقال النَّسَائِيّ: ليس بثقة وقال الدَّارَقُطْنِيّ: متروك، وقال ابنُ حِبَّان: كان يصنع الحديث، وقال ابنُ عَدِيّ: كان يسرق الحديث.

انظر الميزان للذَّهَبِيّ: (جـ ٥ ص ٣٤٤).

قلت: فلا يصلح للاستشهاد.

وذكره الهَيْثَمِيّ في المجمع (جـ ١ ص ١٠٨) ثم قال: رواه الطَّبَرَانِيّ في الكبير والأوسط وفيه موسى بن محمد بن عطاء البلْقَاوي وهو متروك. اهـ.

خلاصة القول: أن الحديث ضعيف لا يصح، لأنه تفرد به شَهْر بن حَوْشَب وهو كثير الخطأ والأوهام، وقد اضطرب في إسناده ومتنه اضطراباً كثيراً كما أوضحته في البحث المتقدم مع ضعف أسانيده، وقد ذُكر لهذا الحديث شواهد كما مر عليك في البحث قواه بها بعض أهل العلم، وهي إما ليس فيها شاهد للحديث وإما واهية الأسانيد، والأسانيد الواهية لا يعتد بها مهما كثرت وتعددت، ولا يجوز أن يستشهد بأحاديث المجهولين ولا المتروكين ولا المتهمين كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث، علماً بأن المستشهدين بها لا

يشرحون عللها لتعلم حقيقتها ولا يحكمون عليها بما يبين حالها، وإنما يكتفون بسردها فيحصل بذلك التباسٌ.

ثم كيف نعدها شواهد ومعانيها متباينة، حديث أبي عيّاش يقال مرة واحدة، وحديث عُمَارَةَ يقال عشر مرات في الصباح والمساء، وحديث أبي أُمَامَةَ يقال مائة مرة، وحديث أبي هُرَيْرَة عشر مرات بعد صلاة الغداة فقط، وحديث أبي أيوب في المساء والصباح ويقال عشر مرات، فهل يصار إلى المرة أم إلى العشر أم إلى المائة.

ثم اضطراب في بيان ثواب ذلك حتى في الرقبة في حديث مُعَاذ عدل عشر نسمات، وحديث أبي هُرَيْرَةَ رقبة واحدة وفي لفظ بعدل عتق رقبتين، وحديث أبي أيوب أربع رقاب وفي لفظ عشر رقاب، وحديث عُمَارَةَ بعدل عشر رقاب مؤمنات، وحديث أبي الدَّرْدَاءِ بكل مرة عتق رقبة فيه من ولد إسماعيل ثمن كل رقبة اثنا عشر.

ثم كذلك تذكر صلاة الفجر دون المغرب، وتارة صلاة المغرب دون الفجر، وتارة يجمع بينهما، وتارة لم تذكر صلاة الفجر والمغرب، فمتونها غير مستقيمة مع سقوط أسانيدها.

وأخيراً أقول: فلا يشرع العمل بها بعد ثبوت ضعفها.

والحمد لله أولاً وآخراً كما يحب ربنا ويرضى، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً والحمد لله رب العالمين.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
ذكر أحاديث التهليل عشراً بعد صلاة الفجر والمغرب	٧
حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه	٧
حديث أبي أمامة رضي الله عنه	١٣
حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه	١٤
حديث أبي هريرة رضي الله عنه	١٧
حديث أبي عياش رضي الله عنه	١٩
حديث عمارة بن شبيب رحمه الله	٢٠
حديث أبي الدرداء رضي الله عنه	٢١
الخلاصة	٢٢

كشف الستر

في بيان

ضعف أحاديث التهليل

عشر مرات

بعد صلاة المغرب والفجر